الاحاديث الصحيحة فى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا
النوع لهذا المعنى واما اشارته صلى الله عليه وسلم الى امام ووراء
والجانبين فمعناها ماذكرنا انه ينبغي ان ينفق متى حضر امر مهم
قوله صلى الله عليه وسلم كلما نفدت اخراها عادت عليه اولاها
هكذا ضبطناه نفدت بالدال المهملة ونفذت بالذال المعجمة
وفتح الفا وكلاهما صحيح قوله سمعت لغطا هو بفتح الغين واسكانها
لغتان اي جلبة وصوتا غير مفهوم قوله صلى الله عليه وسلم
يا باذر فيه مناداة العالم والكبير لصاحبه بكنيته اذا كان جليلا
قوله من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان
زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق فيه دلالة لمذهب اهل الحق
انه لا يخلد اصحاب الكباير فى النار خلافا للخوارج والمعتزلة
وخص الزنا والسرقة بالذكر لكونهما من افحش الكباير وهو داخل
فى احاديث الرجا قوله فالتفت فرآني فقال من هذا فقلت ابوذر
فيه جواز تسمية الانسان نفسه بكنيته اذا كان مشهورا بها دون
اسمه وقد كثر مثله فى الحديث قوله صلى الله عليه وسلم الا من اعطاه
الله خيرا فنفح فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه خيرا
والمراد بالخير الاول المال كقوله تعالى وانه لحب الخير لشديد
اي المال والمراد بالخير الثاني طاعة الله تعالى والمراد بيمينه وشماله
ما سبق انه جميع وجوه المكارم والخير ونفح بالحا المهملة اي ضرب
يديه بالعطا والنفح الرمي والضرب قوله فانطلق فى الحرة هي
الارض الملبسة حجارة سودا قوله صلى الله عليه وسلم قلت وان
زنا وان سرق قال نعم وان شرب الخمر فيه تغليظ تحريم شرب
الخمر قوله فبينا انا فى حلقة فيها ملأ من قريش الملأ الاشراف
ويقال ايضا الجماعة والحلقة باسكان اللام وحكى الجوهري لغة
رديئة فى فتحها وقوله بينا انا فى حلقة اي بين اوقات قعودي

في

فى الحلقة اذ جاء رجل اخشن الثياب اخشن الوجه هو بالخا والشين
المعجمتين فى الالفاظ الثلاثة ونقله القاضي هكذا عن الجمهور وهو
من الخشونة قال وعند ابن الحذا فى الاخير خاصة حسن الوجه من
الحسن ورواه القابسي فى البخاري حسن الشعر والثياب والوجه
والهيئة من الحسن ولغيره خشن من الخشونة وهو اصوب قوله
فقام عليهم اي وقف قوله عن ابي ذر رضي الله عنه قال بشر الكانزين
برضف يحمى عليه فى نار جهنم فيوضع على حلمة ثدي احدهم حتى يخرج
من نغض كتفيه ويوضع على نغض كتفيه حتى يخرج من حلمة ثدييه
يتزلزل اما قوله بشر الكانزين فظاهره انه اراد الاحتجاج لمذهبه
فى ان الكنز كل ما فضل عن حاجة الانسان هذا هو المعروف من
مذهب ابي ذر رضي الله عنه وروي عنه غيره والصحيح الذي عليه
الجمهور ان الكنز هو المال الذي لم تؤد زكاته فاما ما اديت زكاته
فليس بكنز سوا كثر او قل وقال القاضي الصحيح ان انكاره انما هو على
السلاطين الذين ياخذون لانفسهم من بيت المال ولا ينفقونه فى
وجوهه وهذا الذي قاله القاضي باطل لان السلاطين فى زمنه
لم تكن هذه صفتهم ولم يخونوا فى بيت المال انما كان فى زمنه ابو بكر
وعمر وعثمان رضي الله عنهم وتوفي رحمه الله فى ايام عثمان رضي الله
عنه سنة اثنين وثلاثين واما قوله برضف فهي الحجارة المحماة
وقوله يحمى عليه اي يوقد عليه وفى جهنم مذهبان لاهل العربية
احدهما انه اسم عجمي فلا ينصرف للعجمة والعلمية قال الواحدي
قال يونس واكثر النحويين هي عجمية لا تنصرف للتعريف والعجمة
وقال اخرون هو اسم عربي سميت به لبعد قعرها ولم تصرف للعلمية
والتانيث قال قطرب عن رؤبة يقال بئر جهنام اي بعيدة القعر
وقال الواحدي فى موضع اخر قال بعض اهل اللغة هي مشتقة
من الجهومة وهي الغلظ يقال جهم الوجه اي غليظه فسميت جهنم

Copyright @ King Saud University